The Development of Linguistic Concept in Society

Abdullah Abdulrahman Al-Saadi
Department of Arabic Language, College of Education, University of Al-Maaref, Ramadi, Iraq
dr.alsaadi@yahoo.com

KEYWORDS: **Development, Society, Concepts, Environment, Jurists, Oral Communication**

https://doi.org/10.51345/.v37i2.1215.g701

ABSTRACT:

Arab society has known patterns and customs that have influenced linguistic understanding to the extent that customary understanding has governed the determination of the meanings of words and structures. A single word can carry different meanings depending on the intent behind its usage. For instance, the meaning in the sentence *"May God have mercy on the people"* differs from that in *"Zaid showed mercy to Omar."* Here, there is a significant distinction between the source of the two mercies. The concept of speech evolves and diversifies within society, and this is one of the beneficial ways to develop articulation in the Arabic language. This has been confirmed through the derivation of rulings and intellectual interpretations. As a result, Arabic expanded from its limited Arab sphere to far-reaching horizons across the wider world, culminating in the notable civilizational renaissance. This transformation encompassed various aspects of life, along with an expansion in different arts and activities extending to economics and diverse sciences, alongside the influences of modern civilization, which impacted the language in various ways—its vocabulary, structures, meanings, and styles.

تطور المفهوم اللغوي في المجتمع

أ.د. عبدالله عبدالرحمن السعدي

قسم اللغة العربية، كلية التربية، جامعة المعارف، الرمادي، العراق

dr.alsaadi@yahoo.com

الكلمات المفتاحية | تطور، مجتمع، مفاهيم، بيئة، فقهاء، مشافهة، مشاكلة

https://doi.org/10.51345/.v37i2.1215.g701

ملخص البحث:

المجتمع العربي عرف أنماطا وعادات انعكست على الفهم اللغوي حتى أصبح فهم العرف حاكما على تحديد معاني الألفاظ والتراكيب، فاللفظ الواحد يختلف معناه بحسب المقصود بالخطاب لذلك اللفظ، ومن ذلك معنى جملة: – "رحم الله الناس – فهذه الجملة تختلف عن جملة: رحم زيد عمرا" فهنا فرق كبير بين مصدر الرحمتين لأن مفهوم النطق يتطور ويتنوع في المجتمع، وهذا من سبل تطوير النطق في اللسان العربي، وتأكد ذلك من خلال استنباط الأحكام والاجتهادات الفكرية، وأصبحت العربية ذات امتداد إلى الآفاق الواسعة بحضارة شاملة في نواحي الحياة مع الاتساع في الفنون المختلفة، وكذلك الأنشطة التي تمتد إلى الاقتصاد والعلوم المتنوعة مع معطيات المدنية الحديثة التي أثرت في اللغة بشكل مختلف في مفرداتها وتراكيبها ومعانيها وأساليبها.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من أنزل الله عليه اللسان العربي المبين، وبعد:

اللغة ينتجها المجتمع بألفاظ تلبي احتياجاته مع اختلافها في الزمان والمكان، وهذا يتطلب البحث في مصادر متنوعة من منابع اللغة الأصيلة مع تحليل الألفاظ بما يبين أهميتها في المجتمعات المختلفة، فالمجتمع العربي عرف عادات انعكست على الفهم اللغوي، حتى أصبح فهم العرف حاكما على تحديد معاني الألفاظ والتراكيب.

وهنا يظهر تطور اللسان العربي في المجتمع؛ إذ فتحت السبل لتطوير اللغة العربية، وتأكد ذلك من خلال استنباط الأحكام، لتشمل نواحي الحياة مع الاتساع في الفنون المختلفة، وكذلك الأنشطة الممتدة إلى العلوم المتنوعة مع مواءمة متطلبات التطور في الحياة وتلوين الأساليب الكلامية بألوان متنوعة في تحديث مفرداتها وتراكيبها ومعانيها وأساليبها.

مشكلة البحث:

مشكلة البحث تتحدد في الجفوة التي أبعدت أهل اللغة عن مفهوم النطق الدقيق وعمق الفحوى، وهنا يظهر تأكيد الحيوية في اللسان العربي للتدليل على تفاعل المجتمع مع النطق، ويظهر ذلك في اللغة المعبرة عن الحياة العملية، وتأكدت حيوية اللسان العربي في الآيات القرآنية، وذلك بالخطاب الموجه إلى الرسول محمد – صلى الله عليه وسلم – أفصح من نطق بالضاد بقوله تعالى : "وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ" [الشورى: 7]

أثر البيئة في نمو اللغة:

عرف المجتمع العربي كثيرا من الأنماط والعادات اللغوية التي تربط أواصره ليكون بعض العرف هو المتحكم في تحديد معناها، فمن قال: "رحم الله الناس، أوقال: رحم زيد عمرا، فهنا فرق كبير بين الرحمتين؛ إذ الرحمة من زيد رِقَّة وتحنن" فالرحمة لها مفاهيم بحسب مصدرها، وكذلك لفظ الحمد يوجه إلى من يناسبه في تراكيب متباينة فلا يجوز مثلا أن يقال: الحمد لزيد؛ ولذلك أصبح المجتمع العربي الإسلامي رقيبا على هذا اللسان المتنامي بما يتطلبه المجتمع في كل زمن، ونزلت الكتب السماوية وآخرها القرآن الكريم لتوضح أثر المجتمع في تنمية اللغة واختيار البيئة المناسبة لنموها وتطورها، وذلك حين نزل الخطاب من الله إلى البشر بقوله تعالى: "وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ" [إبراهيم: 4]

"إن الأسماء التي يحتاجها الناس في حياتهم لمعرفة الأشياء منها اسم موضوع بالتوقيف منذ القدم، ومنها ما هو مصطلح عليه في زمن من الأزمان"[1] واللغة ملك الإنسان بالتعبير الذاتي في التجارب الإنسانية والطاقات الابداعية، وهي تتجدد ما دام البشر الذي يتكلمها يتجدد ويبدع، أما الجمود على لفظ واحد فسيجعل اللغة جسما ميتا معطلا، ولا ينبغي أن تصل اللغة إلى هذا المستوى، ولكن المفروض أن تبقى جسما نابضا بالحياة، فهي وعاء حافظ للعلوم والفنون والأفكار والآراء والمشاعر؛ لذلك يحتاج المجتمع دائما رصيدا لغويا مكونا من المفردات والتراكيب والأساليب المتنوعة حتى يعتبر ذلك الرصيد هو القاعدة التي يشاد عليها صرح اللغة المتنامي.

إن الانسان بأمس الحاجة إلى اللغة المتبادلة المشتركة في المجتمع، وهذا من الأسباب التي دعت إلى الكشف عن الألفاظ؛ لأن الإنسان وحده لا يمكنه أن يستقل بجميع احتياجاته بل لابد من تعاونه مع الآخرين حتى تتكون التراكيب الكلامية وتنبع من المجتمع، والتاريخ يحدثنا بظهور كثير من الألفاظ لحاجة الناس إلى التفاهم فيما بينهم،[2] وفقهاء التشريع لم يبتعدوا عن بيان هذه الحقيقة فالإمام الإسنوي يرى "أن الإنسان مدني بالطبع، أي لابد لبقائه من التمدن، أي اجتماعه مع بني النوع؛ إذ هو لا يستقل بما يحتاج إليه في المعاش والغذاء واللباس والمسكن والسلاح وصونا له عن الحر والبرد والاعتداء من المؤذيات، بل هي لا تتحقق إلا بالتعارف والتعاون... ولم يكن بد في ذلك من تعريف بعضهم بعضا لما في ضمائرهم، وكان المفيد لذلك اللفظ أو الإشارة"[3]، ويقول الآمدي : "كان كل واحد لا يستقل بتحصيل معارفه بنفسه وحده دون معين ومساعد له من نوعه"[4]

أصل اللغة:

يرى بعض الباحثين أن أصل اللغة إنما هو تواضع واصطلاح فهي من وضع المجتمعات في كل زمان ومكان، وذلك بأن يتعارف الناس على المسميات والمعلومات فيضعون لكل مسمى لفظا يميزه عن غيره وليعرف ذلك المسمى بالنطق ولو لم يكون مشاهدا بنظر العين؛ ومثال مواءمة اللفظ للمسمى نظروا إلى أحد الخلق من بني آدم وقالوا: هذا إنسان

وأرسل الله الرسل إلى خلقه ليبينوا للناس نهجا عمليا لمسيرة الإنسان بدءً من قوله تعالى: "وعلم آدم الأسماء كلها" ثم توالى الأنبياءِ والرسل –صلوات الله عليهم– حتى انتهى الأمر إلى نبينا محمد –صلى الله عليه وسلم– فجاءت الرسل لتقدم الوحي الإلهي للناس بما يعرفون من الألسن المختلفة، وهذا يدل على أن اللغة الفصيحة تستحق أن يكون لها أثر في سلوك المجتمع كما تعارف الناس، قال ابن جني: "اللغة لم توضع كلها في وقت واحد، بل وقعت متلاحقة متتابعة "[5]

إن اللغة تظهر حال المجتمع في الحياة التي يمارسه الناس فهي هيئة اجتماعية، "وتتنوع الأنشطة الكلامية من المحادثة والمنازعة والنكات ومحاضر الاجتماعات والمقابلات والمغازلة والمشاكسة والهزل وغير ذلك.[6] ويوجد ألفاظ تغير معناها بحسب الاستعمال كلفظ – الجمهور–فإنها في الأصل تدل على الرمل الكثير المتراكم، وبعد ذلك حمل هذا اللفظ على المعنى العرفي ليدل على الجمع الكبير من الناس؛ ولذلك على المجتمع أن يقوم بنشاط اجتماعي يعالج السلوك البشري بما يحقق المستوى الأفضل للبيئة اللغوية؛ لأن اللغة مرآة المجتمع ومستودع تراثه". [7]

أثر البيئة في اللغة:

البيئة كان لها الأثر البالغ في اللغة حين جمعها العلماء بمفرداتها وتراكيبها من منابعها الأولى من أفواه أهلها بديار العرب النقية، وتحدث التاريخ عن قصص كثيرة في مجال جمعها وطريقة أخذها من أهلها، وهي خير شاهد على أثر المجتمعات في نمو اللغة وتطورها، ومن ذلك قصة الكسائي الذي نشأ بالكوفة وأخذ اللغة من منابعها الأصيلة وهو كبير السن، وفي يوم من أيام اهتمامه بالكلام وتنوعه، جلس إلى قوم فيهم علم وفضل وكان يجالسهم كثيرا ، فقال:

"قد عييت، فقالوا: تجالسنا وأنت تلحن؟ فقال كيف لحنت؟ قالوا: إذا أردت من التعب، فقل: أعييت، وإذا كنت أردت من انقطاع الحيلة والتحير في الأمر، فقل: عييت، وبعد هذا الموقف أخذ يسأل عمن يعلمه قواعد اللغة ويتنقل بين القبائل العربية لسماع اللغة من المجتمعات حتى بلغ به الأمر أن ينفق العديد من قناني الحبر لغرض تدوين الألفاظ والتراكيب العربية"[8]

وهذا نموذج يدل على أن علماء اللغة نظروا ودققوا في الحياة التي عاشها المجتمع الإسلامي، "في نمط جديد في حياة العرب يعبر عنه اللسان العربي للتقاليد والعادات، وكانت العقيدة في المجتمع العربي دافعا إلى الابداع اللغوي"[9]

ظهر التطور اللغوي من خلال البحث والتنقيب في الألفاظ بما يناسب كل حالة في المجتمع والتشريع، ومن مصنفات هذا التطور ما نجده في كتاب (الزينة في الكلمات العربية و الإسلامية) لأبي حاتم الرازي، فقد ذكر المصنف ما كان لبعضها من معان قبل الاسلام، وما طرأ عليها من تغيير في الدلالات بظهور الاسلام، وذكر كثيراً مما جاءت به الشريعة الاسلامية من ألفاظ جديدة في نواحي الحياة المتنوعة من القضاء، والسياسة، والشرائع، والمعتقدات، من نحو: الملائكة، العرش، الجن، جهنم، الصراط، وغيرها، وكذلك التراكيب الجديدة مثل: لا حول ولا قوة إلا بالله –وحسبنا الله ونعم الوكيل –وإنا لله وإنا إليه راجعون –وغير ذلك .[10] كذلك كتاب (الصاحبي) الذي ألفه أحمد بن فارس ت 395هـ وابن قتيبة ت 276هـ في كتابه (أدب الكاتب)[11]

أما علماء الفقه الإسلامي فقد اصطلحوا على لفظ العرف ليكون أحد المصادر الشرعية عند عدم معارضته لنص شرعي أو مصدر أقوى منه ويأخذ من البيئة التي يتعارف فيها قوم على مفهوم يألفونه من الألفاظ العربية ومن ذلك لفظ الدابة ليدل على الحمار، والدرهم على النقد الغالب، وأوضح ابن قيم الجوزية "أن التعويل في الحكم على قَصْد المتكلِّم، والألفاظُ لم تقصد لنفسها وإنما هي مقصودة للمعاني المتوصل بها إلى معرفة مراد المتكلِّم،[12]. هذا الاستعمال بمثابة وضع جديد للفظ، كما يطلق اللفظ ويراد به غير مدلوله، مثل: قتل زيد عمرا، ويراد به الضرب الشديد"[13]وهذا يتطلب من المتكلم أن ينظر إلى حال المخاطب ومدى استعداده للاستيعاب، والمعتبر في حسن الخطاب أن يتمكن السامع من أن يعرف به ما أفاده الخطاب.[14]

والعرف نقل اللفظ المفرد وكذلك الألفاظ المركبة، وهذا النقل العرفي يقدم على موضوع اللغة؛ لأنه ناسخ للغة، والناسخ يقدم على المنسوخ ، فهذا معنى قولهم: "الحقائق العرفية مقدمة على الحقائق اللغوية"[15]. وقد أوضح علماء أصول الفقه أن العرف يقدم على اللغة عند التعارض[16]. والبيئة اللغوية التشريعية تتجاوز عرف اللغويين؛ لما فيه من مفهوم النص المقصود، ومن ذلك كلم العرف ليستفاد منه استنباط الحكم معنى غير معنى اللفظ، في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور) يحمل لفظ – الطهور –على سنة التشريع لا اللغة، وبيئة التشريع توضح أن الطهارة المطلوبة في كل حالة على حسب حال المتطهر، و"كذا الحال في معنى كلمة الفرض والشرط واليمين وغيرها مما ورد في مصطلحات الفقه بالمفهوم الجديد المعتبر في بيئة الفقهاء"[17]. كذلك أعراف الناس وألفاظهم في العقود والتصرفات التي تحمل على عرفهم في مخاطباتهم، "فالأحكام تترتب على الالتزامات العرفية من عقد أوفسخ، أوشرط' أوغيرها تجري على حسب ما اعتادوا عليه، وكذلك في البيع والإجارة والزواج وشروط الواقفين والطلاق واليمين، فالأصل في البيع لا ينعقد إلا بماضيين، وإن وجد في مضارع فلا بد فيه من قرينة الحال أو نيته؛ لأن المضارع وإن كان حقيقته الحال –يغلب استعماله في الزمن المستقبل".[18]

المشاكلة:

اللغويون وضعوا المصطلحات للمفاهيم اللغوية من أجل إيجاد الطبيعة الملائمة لتطوير اللغة بما يلبي استخراج المعاني المخزّنة في العقول، ومن نماذج ذلك اصطلاح (المشاكلة) عند أهل البلاغة، وهي الاتفاق في اللفظ مع الاختلاف في المعنى بأسلوب شديد الصلة بالمجتمع، ليكون المتكلم قريبا من المخاطبين، فهي "ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته" ومن المشاكلة ما جاء عن أصحاب أبي الرقع حين دعاه صحبه إلى فطور الصبوح في يوم بارد، وسألوه ماذا تريد أن نصنع لك طعاما؟ في وقت كان يشكو الفقر وليس عنده كسوة تقيه من البرد، فرد عليهم وكتب يقول"[19].

أصحابنا قصدوا الصبوح بسحرة وأتى رسولهم إليّ خصيصا
قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

وهذا أسلوب المشاكلة قد ورد في القرآن الكريم؛ لتوثيق رفق الله تعالى بعباده، فهو سبحانه لا يطلب من الخلق ما لا يطيقون، وهو الأسلوب الذي يدل إلى أن الكلام لا بد أن يكون متفاعلا مع لغة الناس ليشعروا بالمشاركة بين أجناس البشر، فقد وردت آيات عدة فيها أسلوب المشاكلة، ولولا تفسير كلمات تلك الآيات لأوقعت فهم الناس في تشابه لا يليق بجلال الله تعالى من التجسيم للخالق جل وعلا، وذلك مثل قوله تعالى: "(اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ)" [البقرة: 15]. فالاستهزاء لا ينسب إلى الله تعالى ولا يليق به سبحانه، ولكن جاء لفظ الاستهزاء في القرآن على طريقة المشاكلة والمشابهة لأسلوب المنافقين، وهنا نجد "جزاء استهزائهم قد خرج مخرج الاخبار عن الفعل الذي استحقوا العقاب عليه، فاللفظ بين الاستهزائين متفق ولكن المعنى مختلف"[20]

وكذلك لفظ المكر جاء تعبيرا عن عقوبة الله من باب المشاكلة، فالمكر يأتي من الله لابطال ما دبروه من فساد في الأرض، أما مكر البشر فهو خداع، ولفظ المكر المنسوب إلى الله هو التدبير والتقدير، لذلك نجد أن إضافة المكر إليه تعالى يؤوَّل على طريق المشاكلة بمعنى يليق بعظمة الباري الذي ليس كمثله شيء وذلك بأن يكون على معنى "إحباط ما دبروا من كيد ومكر، ومن ذلك قوله تعالى: "**وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ**" (سورة النمل: 50)، سمي هلاكهم وتدبيرهم (مكراً) على سبيل المشاكلة، لأن مكر الله ابطال كيدهم" .[21]

وفي قوله تعالى: "**نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**" (سورة التوبة: 67)، "وهذا أيضا من نوع المشاكلة؛ لأن الله لا يليق أن نصفه بالنسيان ولكن يؤول المعنى حين تركوا طاعة ربهم بنسيانها تركهم الله تعالى وأبعدهم من رحمته".[22]، ومثل ذلك قوله تعالى: "**وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا**" (سورة الشورى: 40)، جاء "لفظ السيئة الثانية بلفظ سيئة لتشابه الأولى والثانية في اللفظ".[23]

مقتضى الحال:

علماء اللغة طرقوا موضوعا أسلوبيا يراعي مقتضى الحال للوصول إلى المعنى الدقيق، وهذا الأسلوب يعطي للمجتمع حقا في اختيار مقدار الكلام الذي يضمن استيعابه لدى المتلقي من حيث تحسين الكلام إيجازاً واطناباً بحسب اختلاف المقام، فبعض مقام يقتضي بسط العبارة وإطالتها، وبعض مقام آخر لا يقتضي تلك الإطالة، وعلى المتكلم ومنتج اللغة في درجة الترغيب والدعوة إلى طاعة الله ورسوله (صلى الله عليه وسلم)، أن يأتي بالجمل المناسبة مع المبالغة في الايضاح مراعاة لمقتضى الحال عند المتلقي؛[24] ولذلك جاء في (إرشاد

الأريب إلى معرفة الأديب) قول الكسائي: "حلفت ألّا أكلّم عاميّا إلا بما يوافقه ويشبه كلامه، وذلك أنني وقفت على نجار فقلت له: بكم ذانك البابان؟ فقال بسلحتان، فحلفت ألا أكلم عاميّا إلا بما يصلحه"[25]

وقد اهتم علم اللغة الاجتماعي اهتماماً متميزاً في دراسة الخصائص اللغوية العائدة إلى فئات المجتمع المختلفة، "ويرى علماء الاجتماع أن اللغة ضرب من العمل، وإن مواقف العمل هي التي تعمل على تنويع اللغة،[26]، إن الحاجة إلى الكلام ذكرها ابن مسكويه ليرد الحاجة إلى أصلين اثنين: 1-التعايش، 2-التواصل"[27]. وأهل اللغة يشيرون إلى البيئة اللغوية من خلال المكان ويفرقون بين من يعيش في المدينة أو في البادية، فالأصمعي يقول: "وليس الكميت بن زيد بحجة؛ لأن الكميت كان من أهل الكوفة، فتعلم الغريب، وروى الشعر، وكان معلماً فلا يكون مثل أهل البدو، وإن لم يكن من أهل الحضر"[28].

أما في ميدان رحابة اللغة العربية مع المحيط فلا بأس أن تؤخذ أي لفظة تثري حقل اللغة، ولا ضرر على العربية أن تستقي من اللغات الأخرى ما تمس الحاجة إليه، ومن ذلك لفظ (فيلسوف) مثلاً كلمة يونانية ثم استخدمت مع الألفاظ العربية، [29]. والمطلوب أن يجري الاتفاق على معنى في بيئة معينة بوضع اللفظ أولاً لمعنى بين قوم ثم ينقل إلى وضع آخر،[30]. وبعد ذلك يستدل من خلال الاستعمال أن الذي استعمل اللفظ المنقول قد أصبح ظاهر المعنى.[31]

تطور اللغة في التشريع:

كان من أسباب ثراء اللغة العربية ارتباطها بالشريعة الإسلامية، ثم المهارة الفكرية بالاجتهاد والاستنباط، حتى ساعد على رواجها من خلال العقيدة، ومستلزمات المجتمع في القضاء والتربية والأخلاق وحياة الأسرة والأنشطة الإنسانية المتعددة، فالمجتمع الملتزم بعقيدته وشريعته هو المؤثر في اللغة، والتحول الذي حدث للغة العربية بعد الإسلام قد تأكد في مناحي الحياة المتنوعة وفي عهود مختلفة، وانتشرت مدنية العرب في عصر الأمويين الزاهر ثم انتشرت بالأفق العالمي الواسع في عصر العباسيين الناهضين نحو العلوم المتنوعة، فنهضت الأنشطة اللغوية بأساليبها وفنونها، وأثبت اللسان العربي قوته بين الشعوب.

ومن التطور في اللغة ازدهارها بالمعاني الجديدة، وأرقى تلك المعاني المعنى الشرعي للألفاظ مثل لفظ (رقبة) ومعناها الجديد اطلاقها على الإنسان الرقيق، فلفظ الرقبة بالمعنى الشرعي هو التعبير عن الجسم البشري كاملا؛ لأن الرقبة في جسم الإنسان أهم عضو في حياته، وحقيقة نطقها يفترض أن يدل على معنى الرقبة سليمة أو معيبة، ولكن إطلاقها من غير قيد لا تدل إلا على الرقبة السليمة، فلا يجزي في العتق عن الكفارة إلا رقبة سليمة لإطلاق الشارع إياها.[32]

اذا طبقنا مقارنة لجميع العصور فنجد التطور مستمرا في الرقي لكل عصر، وغدت اللغة العربية وعاءا وحيدا للعلوم الشرعية وغيرها، "وقد كانت العلوم الدينية أسبق العلوم ظهورا، وأكثرها سيادة على المجتمع العربي في أكثر عصوره، وكان للفقه من هذه العلوم منزلة خاصة عرفها له أهلها واللغويون، ومن الطبيعي للازدهار ظهور اصطلاحات خاصة يستعملها الفقهاء وتختلف عن المعاني اللغوية الخالصة، فانبرى الفقهاء وأهل اللغة لشرحها وتبسيطها".[33]

عكف العلماء على دراسة النصوص الشرعية المقدسة، "واستخرجوا ما فيها من حلال وحرام، حتى بعثوا في الكلمة العربية روحا جديدة ومعاني متنوعة في البحث الفقهي لم تكن تحملها الكلمات والحروف سابقا، ومن أولئك الفقهاء محمد بن الحسن الشيباني، والشافعي، وابن حزم، وغيرهم"،[34] وقد بين الإمام الغزالي قواعد استيعاب المجتمع وفهمه العميق للغة بأوجه متعددة، "إذ أوضح أن دلالة اللفظ على المعنى تدور بين ثلاثة أوجه وهي: المطابقة والتضمن والالتزام:

1. المطابقة مثل لفظ: البيت
2. والتضمن مثل لفظ: السقْف؛ إذ الْبيْت –يتضمن السقْف
3. والالْتزِام مثل دلالة لَفْظ: السقْف –على الْحائط

وسرى هذا التصرف إلى المفاهيم بحسب نظرتهم للألفاظ كلفظ الدابة للحيوانات حتى لا يسمى الآدمي دابة، وإن كان بالمفهوم اللغوي تشمله حركة الدب على الأرض، وسرى الأمر كذلك اللفظ بالمفهوم الشرعي كتسمية الخمر(محرمة) لارتباطها بحكم تناولها وهو التحريم، واطلق لفظ الحج على المناسك التي تؤدى في مكة المكرمة مع الحج يمكن أن يطلق على كل قصد من الأماكن حتى لا يسمى السفر الى بقعة أخرى حجا بالمفهوم الإسلامي"[35].

ومن هنا أخذ علماء الشريعة مادة علمهم من الألفاظ العربية ومن الفقه الإسلامي، وكذلك الأمر في علم العقيدة وعلم أصول الفقه في الحسن والقبح، والتفريق بين الأمر والإرادة، والكلام النفسي،[36] واستحدثت الألفاظ التي كانت لها معان محددة قبل الإسلام، ثم نقلت من الأصل اللغوي إلى المعني الشرعي الفرعي، مثل ألفاظ: مسلم –كافر –مؤمن –قرآن –صلاة –منافق –زكاة.[37]

ولا شك أن صلة اللغة العربية بالقرآن لها الأثر البالغ عند العرب، ولاسيما لغة قبيلة قريش لتكون ذات سلطان قوي على اللهجات، وبما أن القرآن مصدر التشريع فالعلماء على صلة مستمرة به يتدارسونه ويحفظونه ويستشهدون للغتهم منه .

ونظرا لهذا الاتصال الوثيق بين العربية والقرآن الكريم "عرف المجتمع مصطلحات إسلامية كانت سببا في تنمية اللغة، وكذلك ربط المصطلحات بدلالتها اللغوية أدى إلى الدقة في تخصيص الدلالة أو تعميمها، وكذلك أدى إلى نقلها إلى مدلول جديد مناسب للمدلول اللغوي، "وذلك أن نسبة الوضع الشرعي إلى مطلق الوضع الاستعمالي العربي كنسبة الوضع في الصناعات الخاصة إلى الوضع الجمهوري"[38]. "وعلماء الفقه الاسلامي كان لهم تعمق في البحث عن دقائق اللغة وأسرارها من جوانب متعددة"[39]. "حتى دققوا النظر في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها اللغويون مع أبحاثهم وقواعدهم العميقة"[40]. ومعاملات الحياة تستوجب تحديد معاني الألفاظ وتفسيراتها بما يلائم البيئة المناسبة؛ لذلك بذل علماء الشريعة والقانون جهودا متتابعة في هذا الميدان[41] وجاء التشريع الإسلامي بعلوم جديدة لم تكن معروفة على أفهام العرب قبل الإسلام كما استحدثت المنهجية العلمية في التصنيف والتأليف، وجاءت المصطلحات لتدل على المعاني الجديدة،[42] وتنبه فقهاء الإسلام إلى تقسيم الكلام إلى الداخلي والخارجي؛ إذ أوضح الرازي: "أن اللغة مشتركة بين القسم اللساني والقسم النفساني، ويقصد الأصوليون باللساني الأصوات المسموعة المترتبة، ويقصدون بالنفساني المعنى القائم بالنفس"[43]

ويوجد تشابه بين علوم اللغة وعلوم الشريعة من حيث منهج الفقهاء ومنهج النحاة، فكلا المنهجين ينبع من معين واحد وهو المنهج الإسلامي في الحضارة الإسلامية، [44] والأساس الذي يعتمده الفقيه هو قواعد اللغة؛ وذلك من أجل استنباط الأحكام من النصوص، فموضوعات أصول الفقه مبنية على اللغويات بكل فروعها،[45]. "إلا أن هذا الاهتمام لايمنع من الأخذ بنظر الاعتبار حال المجتمع؛ "لأن الفقهاء يعتبرون الألفاظ ولا يعتبرون حقيقة العربية، بمعنى أن الإعراب زيادة في الكلام والعامة تخطئ فيه وتصيب"[46]. ومن مبادئ الأصوليين أن يقدم العرف على المعنى اللغوي في حال عدم الجمع بينهما مثال ذلك: "لو حلف لا يركب دابة عبد زيد، لا يحنث بالدابة المخصصة للعبد لأن العبد لا يملكها بل هي لسيده"[47].

وعود الضمير في الجمل العربية يحمل على ما يلائمه في المعنى والسياق، أو يحمل على العرف المعهود في السياق، مثال ذلك الضمير في كلمة (تيمموا) من قوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا)** [النساء: 43]، هنا التيمم يمكن أن يباح لجميع المذكورين من المرضى والمسافرين أو من جاء من الغائط أو بعد ملامسة النساء بشرط عدم وجود الماء، ولكن شرط عدم وجود الماء لا ينطبق على حال المريض، فهو يختلف عن جميع المذكورين، لأن المعروف من حال المريض أنه يحتاج إلى

التيمم ولا يستطيع استعمال الماء مع وجود الماء أحيانا، والتقدير: "إن كنتم مرضى لا تستطيعون استعمال الماء، فالجملة المقدرة (لا تستطيعون) في محل نصب لـ(مرضى) وهي صفة أخرجت المريض من اشتراط عدم وجود الماء في رخصة التيمم"[48]

والتلازم بين الشرط وجوابه قد يبقى في مجال التركيب الشكلي في الجملة العربية بخلاف القصد من فحوى الكلام وحال البيئة التي ذكر فيها ذلك الكلام، والمثال على ذلك قوله تعالى:"فَذَكِّرۡ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكۡرَىٰ"[الأعلى: 9] فالتذكير لا يتوقف على شرط نفع الذكرى، أي: المطلوب أن تقوم بالتذكرة سواء نفعت الذكرى أم لم تنفع،[49] وكذلك الصفة لا تقيد الحكم ما دام أن العرف يذكرها بحسب العادة وليس لأجل ربطها بالحكم وتوقفه عليها. ومثالها في قوله تعالى: "وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ" [النساء: 23] هنا ذكرت صفة كون الربيبة في الحجر في قوله: " ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم" لمراعاة الحال الغالب للربيبة في المجتمع.[50]

ويظهر تفريق فقهاء التشريع بين المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فيما بينه الزركشي "من أن الفرض والواجب والمحتوم والمكتوب أسماء مترادفة شرعا وإن وجد الاختلاف لغة ، كما يوجد فرق بين الأحكام التي وضعها وقررها الشارع ويطلق عليها الوضع الشرعي والأحكام التي وضعها وقررها علماء التشريع بالبحث والاجتهاد ويطلق عليها الوضع العرفي"[51] و" لفظ الصلاة غلب عليها المعنى الشرعي بأركانها وإن خلت من الدعاء الذي هو المعنى اللغوي الأول لهذا اللفظ"[52]. وكذلك لفظ الربا فهو من "الألفاظ التي نقلت من اللغة إلى الشرع ووصفت في الاصطلاح الشرعي غير المعنى اللغوي الذي كان عند العرب".[53]

وفرق العلماء بين القياس اللغوي وغيره لأن؛ "القياس اللغوي عند الأصوليين يتعلق باللفظ لا بالمعنى الجامع؛ لأن اللفظ فيه ينتقل من المعني الموضوع له إلى معنى آخر مشارك له في تلك المناسبة ويجعل موضوعا له"[54].

وقد جاء المنهج التشريعي بألفاظ متنوعة تجعل من اللغة والتشريع سببا للتواصل الإنساني، ومن ذلك البحث العلمي في المعرَّب الذي هو "لفظ استعمله العرب في معنى وضع له من غير لغتهم"[55].

الآداب الضابطة للغة:

أهم خصائص اللغة العربية هو تفاعلها مع المجتمع بالعرف الذي يحدد قصد المتكلم، فالكلام قد يتغير معناه بالتقييد، فإذا قال المتكلم: "إنْ قام الناس، خرج عن كونه كلاماً مفيدا، وإذا قال: –قام الناس إلا زيداً–لم يخرج عن كونه كلاما ولكن خرج عن اقتضاء قيام جميعهم إلى قيام ما عدا زيدا"[56]

إن المتكلم بالعربية له مجال واسع في انتقاء التراكيب التي تناسبه، ولكن عليه أن يجاري مستلزمات القواعد التي وضعها العرب لضبط الكلام العربي بما يعين على فهم النص المعروض، فأنواع التركيب للكلام ثابتة

بقواعدها، فوضعت لفظ الفاعل لإسناده إلى كل من صدر منه فعل، ولكن التركيب قد يسنده إلى غيره لعلاقة بينهما،[57]وهذا منهج يعتمد اللغة النابعة من المجتمع ولا يوجد مجتمع من دون لغة، ولذلك نجد هذا النهج يهتم بالدلالات للغة من خلال المفهوم أو المنطوق أو المواقف النفسية لمستخدم اللغة،[58] ومن الضوابط أن تؤخذ اللغة من المصادر الموثوقة، ومعنى ذلك أن الصبي العربي يسمع نطق المجتمع ليأخذ اللغة من بيئة أهله ومجتمعه على مر الأوقات، وقد دونت اللغة سماعا من الرواة الموثوقين،[59] واللغة كائن حي له الصفات الضابطة والآداب الأخلاقية والمتكلم له حرية التعبير.

وبعد نزول الوحي الإلهي كان أثر الحياة الجديدة ضابطا على استخدام المفردات وتحديد معانيها الملائمة للمجتمع،[60]والعرب رفضت بعض التراكيب، مثل: إن قائم زيدًا – ومثل: رجل في الدار – [61] والعرب اعتمدوا المشافهة والتلقي مع الكتابة الخطية، [62] قال ابن خلدون: " وجه التعليم لمن يبتغي ملكة اللسان المضري ويروم تحصيلها أن يأخذ نفسه بحفظ كلامهم القديم الجاري على أساليبهم من القرآن والحديث وكلام السلف، فتحصل له هذه الملكة بهذا الحفظ والاستعمال ومراعاة التطبيق بينها وبين مقتضيات الأحوال" [63]

والمجتمع العربي أقر مصطلح العرف مع مراعاة المكان والزمان، فاستخدمه علماء الفقه وأصوله في بناء القواعد والإفصاح عن الأحكام للعادات والتقاليد، [64] وحظيت اللغة العربية باهتمام العلماء من كل أجناس البشر وهي قد ارتبطت بالقرآن الكريم مما جعلها موضع الرعاية تدوينا وتحقيقا في قواعدها على مر العصور،[65] وجعلوا لكل مقام مقال مما يقرر اختيار المفردات والتراكيب بحسب العرف والحالة الاجتماعية، قال الخطيب القزويني: "مقامات الكلام متفاوتة، فمقام التنكير يباين مقام التعريف"[66] وأهل اللغة يختارون الكلام المناسب لكل حالة، ويختارون لكل علم مصطلحات تناسبه في الفقه والأصول وفروع اللغة العربية كلها وكذلك العلوم الأخرى، فعلماء علم الكلام يتحدثون ويناقشون في موضوعاتهم بكلام ومصطلحات اهل علم الكلام، وأهل القضاء في المرافعات والمدونات ترد في كتاباتهم ويجري على ألسنتهم ألفاظ التشريع والفقه الإسلامي.[67]

الخاتمة:

نتائج وتوصيات:

1. للغة حرية الإفصاح عن نفسها من خلال المواهب الأدبية والسيطرة على الكلمات لتمكينها من الإيفاء بحاجات المجتمع ورقيها إلى ألوان تعبيرية بتطور مستمر.
2. فقهاء الشريعة الإسلامية عالجوا كلام الناس من أجل الوصول إلى الأحكام المناسبة، وكذلك اللغويون وضعوا المصطلحات اللغوية لتهيئة البيئة المناسبة لاستخراج المعاني المختزنة في العقول.

3. استجدت ألفاظ لها صلة بالعقيدة والشريعة لم يألفها الناطقون بالعربية قديما أمثال ألفاظ: الملائكة، العرش، الجن، الصراط، وغيرها، وكذلك التراكيب التي حصلت بعد نزول القرآن الكريم، أمثال تركيب: لا حول ولا قوة إلا بالله.
4. الكلام يبدأ داخل تخطيط البشر وتفكيره قبل أن يتحول إلى نطق في السمع أوخط كتابي أو رسمي أو غير ذلك من وسائل التعبير، وأوضح الرازي "أن اللغة مشتركة بين القسم اللساني الصوتي، والقسم النفساني للمعنى القائم بالنفس"
5. منهج الفقهاء ومنهج النحاة كلا المنهجين يأخذان من معين واحد وهو المنهج الإسلامي، وجاءت فيه مصطلحات تجعل من اللغة والتشريع سببا للتواصل مع المجتمعات الأخرى، ومن ذلك موضوع المعرَّب الذي هو "لفظ استعمله العرب في معنى وضع له من غير لغتهم".
6. بيان ثراء اللغة العربية في أوجه المعاني للمصطلحات، والوقوف على أنشطة الباحثين بذلك.
7. تحديد أثر البيئة في تغير المصطلحات ونمو اللغة، وبيان أهمية تشريع الأحكام في اتساع معاني المصطلحات، وتوضيح أثر الأعراف الاجتماعية في تغير معاني الألفاظ.

المصادر:

1. ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، ط 2، بيروت.
2. أبوسنة، أ.د أحمد فهمي، العرف والعادة في رأي الفقهاء – ط 1412هـ 1992م
3. الأزهري، أبو منصر محمد بن أحمد، الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي، تحقيق: د. عبدالمنعم بشناتي، ط 1419هـ 1998م، دار البشائر الإسلامية – بيروت.
4. الأسعد، د. عبد الكريم محمد، الوسيط في تاريخ النحو العربي، دار الشواف، الرياض ط1 1413هـ 1992م
5. الأسنوي، جمال الدين – شرح الإسنوي نهاية السول لمنهاج الوصول للبيضاوي – دار الكتب العلمية – بيروت – 1999 م
6. إمام الحرمين، عبد الملك بن يوسف، البرهان في أصول الفقه – ط1، تحقيق عبد العظيم الذيب – مطابع الدوحة – 1390هـ
7. الآمدي، علي محمد، الإحكام في أصول الأحكام، دار الاتحاد العربي، 1387هـ- 1967م
8. الأندلسي، أبوحيان، البحر المحيط، مكتبة ومطابع النصر، الرياض
9. بشر، د. كمال محمد، دراسات في علم اللغة – دارالمعارف – مصر، 1973
10. البشير، د.عبدالله، توظيف الشواهد الشعرية عند الأصوليين، دبي، ط1، 1429هـ- 2008م
11. حسان، د.تمام، اجتهادات لغوية، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2007م
12. حسان، د.تمام، الأصول، عالم الكتب، القاهرة، 1420هـ- 2000م
13. الدينوري، ابن قتيبة، أدب الكاتب، دار صادر، بيروت 1387هـ، 1967م
14. الرازي، أبو حاتم أحمد بن حمدان، الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، القاهرة 1957
15. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين، المحصول، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1992م
16. الرضي الاستراباذي، شرح الرضي على الكافية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985م

17. الرهوني، يحيى بن موسى – تحفة المسؤول في شرح منتهى السول، تحقيق: د. الهادي شبيلي – دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 2002م
18. الزركشي، محمد بن عبدالله البرهان، علوم القرآن، ط1، 1958
19. الزمخشري، شرح المفصل، دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ، 2001م
20. السبكي، علي بن عبد الكافي، الإبهاج في شرح المنهاج إلى علم الأصول، ط1، 1424هـ 2004م، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي.
21. سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي –دار الفكر – دمشق 1408هـ 1988م
22. السعدي، د. عبدالقادر عبدالرحمن، أثر الدلالة النحوية واللغوية، دار عمار، 1421هـ - 2000م
23. السعدي، د.عبدالله، معاني الأدوات والحروف، رسالة ماجستير، جامعة بغداد،1989
24. السعران، د. محمود – اللغة والمجتمع – بنغازي – 1958 م
25. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، المكتبة العصرية – بيروت – 1986م
26. الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، المطبعة العصرية، بيروت، 2008 م- 1429هـ
27. عبدالتواب، رمضان، فصول في فقه العربية – مكتبة الخانجي – القاهرة – ط 3، 1408 هـ، 1987م
28. عبدالرحمن، أ. نشأت علي محمود، المباحث اللغوية وأثرها في أصول الفقه، جامعة الموصل، ط1، 1426هـ- 2006م
29. عبدالغفار، د.السيد أحمد، التصور اللغوي عند الأصوليين – 1981م
30. العبيدان، د. موسى بن مصطفى – دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين – الأوائل – دمشق، ط1، 2002م
31. العبيدي، د.رشيد عبدالرحمن– العربية والبحث اللغوي المعاصر، المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1425هـ - 2004م
32. العطار، حسن بن محمد، حاشية العطار على شرح جمع الجوامع – المكتبة التجارية الكبرى، مصر
33. عوض، السيد صالح، أثر العرف في التشريع الإسلامي– دار الكتاب الجامعي – القاهرة – ط 1969
34. الغزالي، أبو حامد، المنخول من تعليقات الأصول، ط2، تحقيق: محمد حسن هيتو، دمشق، دار الفكر، 1400هـ - 1980م
35. الفاسي، أبو عبدالله محمد بن الطيب – فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح للسيوطي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، حكومة دبي، 2000م
36. فندريس، اللغة، القاهرة، 1950
37. القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس الحلبي – الفروق – بيروت، عالم – الكتب.
38. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتاب العربي – القاهرة، 1967م
39. لوشن، د.نور الهدى، مباحث في علم اللغة، المكتبة الجامعية، الإسكندرية، 2002م
40. المبارك، د.مازن، نحو وعي لغوي، دار البشائر ط1، 1390هـ 1970م.
41. الموشع للمرزباني، المطبعة السلفية – 1343هـ
42. ناصف، د.مصطفى، اللغة والتفسير والتواصل، عالم المعرفة، الكويت، 1995م
43. نصار، د. حسين، المعجم العربي نشأته وتطوره – القاهرة 1956م
44. هادي نهر، اللسانيات الاجتماعية عند العرب، دار اليازوري العلمية، 2012 – عمان الأردن، العبدلي
45. الهاشمي، أحمد – جواهر البلاغة – المكتبة العصرية – بيروت 1999م
46. هجسون، علم اللغة الاجتماعي– ط-2-1990م، عالم الكتب، القاهرة
47. وافي، د.علي عبدالواحد، اللغة والمجتمع، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة – 1998 م
48. الوعر، د.مازن، قضايا أساسية في علم اللسانيات الحديث، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط1، 1988م

الهوامش:

(1) شرح جمع الجوامع: 271/1 - البرهان في أصول الفقه: 170/1 – المحصول: 182/1
(2) فندريس، اللغة – ص 35 – القاهرة - 1950
(3) الأسنوي، جمال الدين – شرح الإسنوي نهاية السول لمنهاج الوصول، للبيضاوي، 1/ 164 – ط- القاهرة- 1969
(4) الإحكام في أصول الأحكام : 11/1
(5) السيوطي، الاقتراح: 263/1
(6) د.هجسون، علم اللغة الاجتماعي: 167 – ط-2-1990م- عالم الكتب- القاهرة
(7) د. السيد أحمد عبدالغفار- التصور اللغوي عند أأصوليين – ص 159 – ط- 1981م
(8) الزبيدي: 127 – القفطي: 256/2 – الأنباري: 67 – الأسعد، د. عبدالكريم محمد، الوسيط في تاريخ النحوالعربي، دار الشواف، الرياض ط1 1413هـ 1992م
(9) السعران، اللغة والمجتمع: 46، وافي، اللغة والمجتمع: 20م الموقعين عن رب العالمين، 75/3
(10) الرازي، أبو حاتم أحمد بن حمدان، الزينة في الكلمات الاسلامية العربية: 57/1- القاهرة 1957
(11) الدينوري، ابن قتيبة، أدب الكاتب: 66،35،27- دار صادر بيروت 1387هـ، 1967م، د.هادي نهر، اللسانيات الاجتماعية عند العرب: 106- ط1 1998 الأردن.
(12) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751 هـ)، علام الموقعين عن رب العالمين:2/ 384 ط- مشهور):قدم له أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - 1423 هـ
(13) عوض، السيد صالح - أثر العرف في التشريع الإسلامي: 121 – دار الكتاب الجامعي – القاهرة – ط 1969 .
(14) الرازي، المحصول في علم أصول الفقه: 237/1
(15) القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس الحلبي - الفروق:173/1
(16) القرافي، الإحكام :68 - 69
(17) أبوسنة، أ.دأحمد فهمي- العرف والعادة في رأي الفقهاء:70 – ط 1412هـ 1992م المطبعة
(18) أبوسنة، أ.دأحمد فهمي- العرف والعادة في رأي الفقهاء:70 – ط 1412هـ 1992م المطبعة
(19) الهاشمي، أحمد – جواهر البلاغة: 375
(20) الصابوني، صفوة التفاسير: 30/1-32- 499/1 -431/1
(21) الصابوني، صفوة التفاسير: 861/2
(22) الصابوني، صفوة التفاسير: 469/1
(23) الصابوني، صفوة التفاسير: 1126/3
(24) الابتهاج في شرح المنهاج: 881/3
(25) الرومي الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ) إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: (4/ 1750)
تحقيق: إحسان عباس - دار الغرب الإسلامي، بيروت - 1414 هـ - 1993 م
(26) نهر، د.هادي- اللسانيات الاجتماعية عند العرب: 145- ط1- دار الأمل- أربد- الاردن – 1998م
دراسات في علم اللغة: ص193، اللاسنية: ص164
(27) التوحيدي وابن مسكويه: ص6
(28)- المزرباني الموشع / المطبعة السلفية/ 1343، ص192
(29) نهر، د.هادي- اللسانيات الاجتماعية عند العرب:114-115 - 155- ط1- دار الأمل- أربد - الأردن – 1998م
(30) الرضي الاستراباذي ت 688- شرح الرطبي على الكافيه 2/1
(31) القرافي/ نفائس الأصول في شرح المحصول: 551/2
(32) نهر، د.هادي- اللسانيات الاجتماعية عند العرب:875-
(33) د.نصار، المعجم العربي: 66/1 – الأزهري، الزاهرفي غريب ألفاظ الإمام الشافعي: 370
(34) سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي – ص 1-2 دار الفكر – دمشق 1408هـ 1988م
(35) الغزالي، المنخول ص 73

(36) أ. نشأت العبيدي، العربية والبحث اللغوي المعاصر ص 179
(37) علي، المباحث اللغوية وأثرها في أصول الفقه ص 4
(38) العبيدي، العربية والبحث اللغوي المعاصر ص 179
(39) الشاطبي، الموافقات:116/4
(40) "البحر المحيط: 14/1"
(41) د. المبارك، مازن – نحو وعي لغوي: 79
(42) السيوطي، المزهر: 1/ 299
(43) الرازي، المحصول: 1/ 177
(44) تمام، الأصول: 189
(45) الزمخشري، المفصل: 1/ 8
(46) البخاري: معاني الأدوات والحروف: 35
(47) الابتهاج:3/ 935
(48) السعدي، أثر الدلالة النحوية واللغوية: 175
(49) السعدي، أثر الدلالة النحوية واللغوية: 438
(50) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 5/ 112
(51) حاشية العطار على شرح جمع الجوامع: 380/1
(52) الرخسي، كتاب المبسوط: 1/ 5
(53) السعدي، أثر الدلالة النحوية واللغوية: 265
(54) ابن جني، الخصائص: 97/1
(55) السبكي، شرح جمع الجوامع: 1م326
(56) الابتهاج:877/3
(57) الزركشي، الرهان: 2/ 11 – القرافي، نفائس الأصول: 2/ 931
(58) العبيدي، رشيد – العربية والبحث اللغوي المعاصر: 211
(59) اللسانيات: 181
(60) العبيدي، رشيد – العربية والبحث اللغوي المعاصر: 180- 181
(61) أبوحيان، البحر المحيط:30/2
(62) السيوطي، المزهر في اللغة:104/1
(63) اللسانيات الاجتماعية عند العرب: 149
(64) اللسانيات الاجتماعية عند العرب:181
(65) السعران، د. محمود – اللغة والمجتمع: ص 45 – بنغازي – 1958 م
(66) - اللسانيات الاجتماعية عند العرب: 167
(67)- اللسانيات الاجتماعية عند العرب: 154